

التعليق على نهاية التدريب نظم غاية التقريب (الغنيمة + الفية + الجزية) - 201

ليب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام الاكملان على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى اله وصحبه الطيبين الطاهرين اما بعد. فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن - 00:00:00

علينا بالعلم النافع والعمل الصالح. وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا فتوح العارفين. وان يرزقنا الاخلاص في الاقوال والاعمال قال اللهم امين. فوصلنا بحمد الله تعالى الى كتاب الجهاد. اخذنا احكام الجهاد في الدرس الماضي نقرأ اليوم - 00:00:20

ثلاثة ابواب باب الغنيمة وباب القسم الفية وباب الجزية. قال العلامة شرف الدين العمبيطي رحمه الله ما جاءنا من مالهم مع التعب غنيمة وقدموا منه السلب بقاتل المسلوب وهو ما معه من فرس والة وامتعة وما عدا اسلابهم مما غنم - 00:00:40

خذ خمسة اخره والباقي قسم على الذين شاهدوا القتال بقصده فرسانا او رجالا ثلاثة لفارس مقاتل منهم وسهم واحد للراجل. ان كان كل مسلما مكلفا حرا والا فلا لهم رزق كفى والرضخ قدر دون سهم يجتهد فيه الامام باعتبار ما وجد وخمس الخمس - 00:01:07

تخلف فخمسه يعطى لال المصطفى صلى الله عليه وسلم. قال والخمس في مصالح الاسلام وثالث الايتام رابعها يعطى لاهل المسكنة وابن السبيل خامس معينة ولل امام ان يزيد من حصل منه جهاد زائد وهو النفل - 00:01:37

هذا الفصل او هذا الباب شرع فيه الناظم رحمه الله تعالى ليبين احكام الغنيمة. والغنيمة قسمها الله سبحانه وتعالى في القرآن الكريم فقال عز وجل واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسه وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين - 00:02:02

ابن السبيل فالغنيمة اخواني ما اخذ من الكفار بسبب الحرب ما اخذ من الكفار بسبب الحرب والقتال. هذه الغنيمة نفترض ان الغنيمة بهذا الشكل واضح؟ بهذا الشكل اول شيء يؤخذ من الغنيمة شيء يسمى السلب - 00:02:26

والسلب هو الذي يكون على الكافر المقتول هو الذي يكون على الكافر المقتول من الة وثياب وخف ونحو ذلك فهذا السلب يؤخذ من الغنيمة ويعطى لقاتل ذلك الكافر قال النبي عليه الصلاة والسلام من قتل قتيلا فله سلبه - 00:02:53

هذا اول شيء سواء قتل الكافر او ازال مناعته ولو لم يقتله ومعنى ازال منعه اي ازال قوته. كان قطع رجله بان قطع يديه فاصبح الكافر بعد ذلك لا قوة له - 00:03:20

واضح فهذا الذي قتل الكافر او ازال منعه يستحق السلب هذا اولا اول شيء يؤخذ من الغنيمة السلف ثم الغنيمة بعد السلب هذه تقسم الى خمسة اجزاء انظر نفترض هذه الغنيمة هذا الجزء الاول - 00:03:41

وهذا الجزء الثاني وهذا الثالث وهذا الرابع وهذا الخامس خمسة اجزاء جيد هذا لا يستقيم تأتي بواحد اخر هذا يستقيم خمسة اجزاء فاربعة اجزاء هذه الاربعة اجزاء تقسم على من شهد القتال - 00:04:04

تقسم على من شهد القتال يعطى للفارس ثلاثة اسهم وللراجل الذي يقاتل على رجله يعطى سهم واحد واضح كم بقي معنا بقي معنا خمس هذا الخمس الان سيقسم الى خمسة اجزاء - 00:04:25

حقيقة هذه الاجزاء الخمسة واحد من خمسة وعشرين الواحد من هذه الاجزاء الخمسة سيكون واحد من خمسة وعشرين. يعني باعتبارها كلها هذه الاجزاء الخمسة خمس الخمس الاول خمس الخمس الثاني خمس الخمس الثالث خمس الخمس الرابع خمس الخمس الخامس هذا له مصارف - 00:04:51

انتهى القرآن المذكورة في الآية السابقة. واعلموا ان ما غنمتم من شيء فان لله خمسه وللرسول. واحد خمس الخمس وذي القربى ال بيت المصطفى صلى الله عليه وسلم واليتامى وهم من ليس لهم اب - [00:05:16](#)

ولم يبلغوا والمساكين وابن السبيل هذا خمس الخمس. واضح هؤلاء الذين يعطون او تقسم الغنيمة الاربعة الاخماس انما تعطى الاخماس الاربعة لمن كان مسلما بالغاً عاقلاً حراً ذكراً. كم شروط هذه - [00:05:36](#)

خمسة لمن كان مسلماً بالغاً عاقلاً حراً ذكراً فلو كان مع المقاتلين من ليس بمسلم يعني نفترض ان ذمياً قاتل مع المسلمين فهذا يعطى شيء اقل من السهم. انا قلت لك قلت لك - [00:06:05](#)

يعطى للراجل كم؟ سهم ولل فارس كم يعطى؟ ثلاثة اسهم هذا الذي يعطى سهم ويعطى ثلاث اسهم من اجتمعت فيه الصفات الخمس مسلم بالغ عاقل حر ذكر. طيب لو عندنا من قاتل مع المسلمين لكن اختل فيه شرط من هذه الشروط - [00:06:26](#)

لم يكن مسلماً كان ذمياً فهذا يعطى اقل من السهم شيء يسمى الرفخ راء ظا خ رطخ تمام هذا الردف اقل من السهم يقدره الامام يقدره الحاكم فيعطى اقل طيب لو كان الذي قاتل مع المسلمين ليس بالغاً صبي - [00:06:50](#)

صبي مرهق عمره اثنعشر سنة مثلاً ما بلغ لكن مرهق له بأس ايضاً يرضخ له كذلك لو ان امرأة شاركت فقامت بمساعدة المقاتلين قامت مثلاً بحمل الماء والطعام اليهم قامت بعلاجهم - [00:07:15](#)

واضح؟ هذه يرضخ لها. لو ان عبداً شارك المسلمين هذا لا يعطى سهماً وانما يعطى رضخاً وهذا الرفو يتفاوت باختلاف منفعة هؤلاء بالقتال. يعني قد تكون منفعة العبد اقوى من منفعة - [00:07:36](#)

فيكون الرضخ للعبد اكثر من الرضخ للصبي. قد يكون منفعة الذمي اقوى من منفعة بسرعة اذا كل يعطى بحسب منفعته وذلك يعود الى اجتهاد الامام. هكذا تقسم الغنيمة اذا عرفنا الان تعريف الغنيمة ما اخذ من اموال - [00:07:57](#)

الحرييين بسبب القتال قهراً تمام؟ وعرفنا كيف تقسم الغنيمة الابيات تتحدث حول هذا باختصار نقرأها بيتاً بيتاً ونعلق عليها قال الناظم رحمه الله تعالى ما جاءنا من مالهم مع التعب. ماذا يقصد بقوله مع التعب - [00:08:24](#)

مع الحرب والقتال ما جاءنا من مالهم مع التعب غنيمة هذا تعريف الغنيمة الغنيمة ما جاءنا من مالهم مع القتال والتعب وقدموا منه السلب اي اول شيء يؤخذ من الغنيمة السلب - [00:08:45](#)

لقول النبي عليه الصلاة والسلام من قتل قتيلاً فله سلبه قال وقدموا منه السلف لقاتل المسلوب. اي لمن يعطى السلب السلب يعطى لقاتل مسلوب. المسلوب الذي هو الكافر لقاتل المسلوب وهو وهو الضمير يعود على ماذا؟ يعود على السلف ما تعريف السلف؟ ما هو السلب؟ قال وهو - [00:09:07](#)

ما معه اي ما مع الكافر من فرس الفرس التي يركبها الكافر والة كسيف وحنجر وامتعة كتياب وخف هذا السبب ما جاءنا من مالهم مع التعب غنيمة وقدموا منه السلب لقاتل المسلوب وهو ما معه من فرس والة - [00:09:36](#)

وامتعة انتهينا من الامر الاول وهو السبب وما عدا اسلابهم مما غنم خذ خمسه اخره والباقي قسم هذا الباقي الان بعد السلام. خذ خمسه اخره اجعله هنا مؤخراً والباقي كم الباقي - [00:10:03](#)

اربعة اخماس قال والباقي قسم. كيف يقسم؟ قال على الذين شاهدوا القتال من حضروا القتال يقسم على من شاء شاهدوا القتال اي من حضروا القتال والباقي قسم على الذين شاهدوا القتال بقصده. اي بقصد القتال حضروا بقصد القتال. فرسانا ان - [00:10:26](#)

قاتلون على الفرس او رجال يقاتلون على الرجل فالمقصود بقوله رجالا اي يقاتلون على اقدامهم قال ثلاثة اي ثلاثة اسهم هذه الاربعة الاخماس تقسم الى اسهم الى اجزاء متساوية ثلاثة للفارس المقاتل - [00:10:50](#)

ثلاثة للفارس المقاتل منهم وسهم واحد للراجلين. وذلك لان الفارس المقاتل بلاؤه في المعركة اكثر من بلاء الراجح الذي يقاتل على الفرس يقتل في العدو. اكثر مما يقتل الذي يقف على قدميه. لان الذي يقاتل على الخيل هذا - [00:11:15](#)

ان يكر وان يتراجع ثم يقدم مرة اخرى. واضح؟ فهو اسرع حركة وهو اقوى بطشاً. ولذلك هذا حتى ماذا حتى يحصل المسلم الذي يريد القتال حتى يحصل على الفرس تشجيعاً لهم على تحصيل الخيول كان للفارس ثلاثة - [00:11:39](#)

بسهم واحد لو كنت كلهم سوا يقول ما في داعي اخذ الفرس خلاص انا امشي وحدي فقط. لكن حتى يأتي بفرسه واضح جعل ثلاثة اسهم وللراجلي سهم واحد. فهم؟ قال - [00:12:03](#)

ثلاثة للفارس المقاتل منهم وسهم واحد للراجلين. ان كان من الذي يسهم له؟ ما شروط تحصيل السهم قلت لك ان الشروط خمسة ان كان مسلما اي يستحق السهم ان كان مسلما. طيب فان كان ذميا؟ يستحق ماذا - [00:12:19](#)

احسنتم مكلفا اي بالغاء عاقلا. فان كان صبيا او مجنونا يستحقوا الرغبة احسنتم. قال حرا فان كان عبدا يستحق الرضخ ذكرا ما ذكر الذكر واضح؟ ايضا يستحق الرضخ اي اذا كانت انثى او خنثى يستحق الرضى - [00:12:42](#)

قال هنا ان كان كل ان كان كل مسلما مكلفا حرا والا فلهم رضخ كفى والرفق معناه في اللغة العربية العطاء القليل الرضخ في اللغة العربية معناه العطاء القليل. نعم - [00:13:10](#)

طيب ما تعريفه عند الفقهاء؟ الرفض؟ انظر ماذا قال. والرضخ قدر دون سهم هذا تعريفه الرضخ ما هو قدر اقل من سهم. والرضخ قدر دون سهم فهمتموا يا شيوخ ولا لأ؟ والرفخ قدر دون سهم. يجتهد فيه الامام باعتبار ما وجد. يجتهد في تقديره الامام باعتبار -

[00:13:31](#)

ما وجد من نفع للمسلمين. ايهم اكثروا نفعاً؟ العبد اكثر نفعاً هذا نزيد له قليلا. لكن لا يصل الى حد السهم. يعني لو كان السهم المقاتل مثلا عشرة ملايين روبية سهم المقاتل الرضخ لا يصل الى عشرة ملايين يكون سبعة ملايين - [00:13:58](#)

ثمانية ملايين فهمتهم ولا لا؟ ما يصل الى السهم لان الرضخة عطاء مقدر بدون سهم اقل من السهم. فهمتم؟ اه قال والرضخ قدر دون سهم يجتهد فيه الامام باعتبار ما وجد وخمس الخمس الذي تخلفا. الان جاء الى هذا - [00:14:16](#)

هذا الذي تخلف. كم يقسم هذا خمس اجزاء صح؟ خمس اجزاء للذين ذكرهم الله عز وجل في سورة الانفال. واعلموا ان ما غنمتم من شيء الاية الكريمة قال وخمس الخمس الذي تخلفا فخمسه يعطى لال المصطفى. هذا الاول هنا تكتب واحد - [00:14:39](#)

قال النبي صلى الله عليه واله وسلم والخمس في مصالح الاسلام. هذا الخمس الثاني والمقصود في مصالح الاسلام ان ينفق ينفق هذا الخمس خمس هذا ينفق في بناء الحصون للمسلمين - [00:15:04](#)

تعرفون الحصون؟ المدن القديمة كان فيها سور ثم يضعون حصنا حول المدينة بحيث اذا جاء العدو لا يستطيع ويقف المقاتلون على هذه الحصون يرمون بالسهام هذا الخمس الخمس تبني به الحصون - [00:15:23](#)

تبني به القناطر الجسور يكون منه ارزاق. ايش معنى ارزاق؟ مكافآت رواتب القضاة والعلماء الذين يتفرغون لتعليم الناس والمؤذنين. هؤلاء مكافآتهم رواتبهم هذا خمس الخمس قال هنا والخمس في مصالح الاسلام. وهذا الخمس هو الذي ذكره الله عز وجل فقال

واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خنسه للرسول - [00:15:42](#)

هذا لان بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم صار هذا الخمس في مصالح المسلمين تنبغي عندنا اخماس ثلاثة قال وثالث الاخماس للايتام جمع يتيم ومن اليتيم من ليس له اب ولم يبلغه - [00:16:15](#)

شوف قيدان من ليس له اب هذا القيد طيب لو كان عنده اب ليس عنده ام لا ليس يتيما. من ليس له اب ولم يبلغ طب لو بلغ؟ لا ليس يتيما. من ليس له اب ولم يبلغ. هذا الثالث - [00:16:39](#)

قال رابعها يعطى لاهل المسكنة. يعطى للمساكين. واذا اعطي للمساكين يرحمك الله. فللقراء من باب اولى في الاية الكريمة واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسه وللرسول وذي القربى واليتامى والمساكين. اذا كان يعطى للمساكين فلفقير - [00:16:56](#)

اما باولى لان الفقير اسوأ حالة من المسكين واضح ثم قال وابن السبيل خامس معينة اي ويعطى الخمس الخامس لابن السبيل وهو الذي يريد السفر ولا نفقة له او سافر وانتهت النفقة في وسط الطريق فيعطى ما يوصله مقصده - [00:17:18](#)

او يعطى ما يوصله موضع ما له ان كان عنده مال في الطريق جيد ثم قال وللأمام ان يزيد من حصل منه جهاد زائد وهو النفل. فيه مصطلح اسمه النفل - [00:17:45](#)

النفل هذا ما يزيده ما يزيده الامام لمقاتل حصل منه زيادة في الجهاد مقاتل حصل منه زيادة في الجهاد هذا يخصه الامام بشيء من

الغنيمة يسمى ايش يسمى النفل يسمى النفل والنفل - 00:18:03

اصلا في اللغة بمعنى الزيادة ومنه صلاة النافلة الصلاة الزائدة عن عن الواجبة اتضح وهذا النفل هو جمعه انفال الذي في القرآن الكريم يسألونك عن الانفال جيد؟ طيب. باب قسم الفيل - 00:18:26

ما الفرق بين الفاء والغنيمة الفية معناه في اللغة الرجوع والاصل هو المال الذي رجع الى المسلمين من الكفار لكن لا بقتال لا بسبب قتال ما يعطاه المسلمون او ما يأخذه المسلمون من الكفار بلا قتال هذا يسمى نفل - 00:18:47

مثل ماذا؟ مثل الجزية الجزية يأخذها المسلمون من الكفار بلا قتال بعقد بيننا وبينهم مثل العشور ايش العشور؟ اذا جاء الكفار وعندهم بضائع يبيعونها في بلاد المسلمين فان الحاكم منهم جزءا من الربح. هذا حصل لنا من اموال الكفار بلا قتال. هذا يسمى

عشور. واضح - 00:19:07

ومنها انتبه معي ومنها اموال تركها الكفار وهربوا هذا كله يدخل في الفيل. ومنها مال المرتد. فالمرتد اذا ارتد عن الاسلام وقتل على رده فان امواله تكون فينا لبيت مال المسلمين. اذا ما حصل للمسلمين من اموال - 00:19:38

الكفار بلا قتال ما حصل للمسلمين من اموال الكفار بلا قتال ايش يسمى؟ يسمى فيا يسمى فيا قال هنا باب قسم الفيض وما اتى من مالهم بلا تعب اي بلا قتال - 00:20:08

وما اتى من مالهم بلا تعب فكله شيء وقسمه وجب فكله شيء وقسمه عند الشافعية الفية يقسم كالغنيمة وكثير من الفقهاء قالوا ان الفية كله في المصالح لا يعطى للمقاتلة للمجاهدين شيء - 00:20:25

عند الشافعية الفية رحمهم الله الفية كالغنيمة يخمس خمس يقسم خمسة اجزاء واربع الاحماس المقاتلة اذا نفس الكلام السابق سيأتي هنا فقال هنا وما اتى من مالهم بلا تعب فكله شيء وقسمه وجب. فاجعله ايضا خمسة من اسهم. فخمسه لاهل خمس مغنم -

00:20:57

خمسه لاهل خمس مغنم. اتضح؟ وما عداه. ايش اللي باقية؟ ما الذي بقى باربعة اخماس. اذا ما عدا يعني اربعة اخماس. وما عداه للذين عينوا للغزو ممن ارصدوا ودونوا اي الباقي الاربع الاخماس هذا لمن ارصدوا للقتال. ودونت اسماؤهم في ديوان في كتاب ان

هؤلاء - 00:21:27

من المقاتلين هذا هؤلاء يستحقون الاخماس الاربعة وما عداه للذين عينوا للغزو ممن ارشدوا ودونوا مفضلا في قدر الاستحقاق بكثرة العيال والانفاق ينظر الامام الى حاجة كل واحد منهم فمن كان عنده عيال كثير - 00:21:57

اولاد كثير اسرة كبيرة يعطى اكثر من كان عندهم اسرة اقل يعطى اقل من كان عنده نفقات كبيرة يعطى اكثر من كانت عنده نفقات اقل يعطى اقل. اذا الامام يعطيهم بقدر ايش - 00:22:23

بقدر ايش؟ بقدر كفاياتهم وحاجاتهم فهمت؟ قال هنا بكثرة العيال والانفاق ثم قال وجاز صرف فضلهم للمصلحة بعد ان قسم الامام عليهم بقدر كفايتهم زاد زائدون هذا الزائد الذي زاد ينفق في المصالح ايضا - 00:22:41

قال وجاز صرف فضلهم للمصلحة كصرفه في الخيل اي في شراء الخيول خيول القتال او في الاسلحة او صرفه في شراء وصناعة الاسلحة فهم ثم قال رحمه الله تعالى باب الجزية - 00:23:06

الجزية اخواني عقد يكون بين الامام وبين اهل الذمة عقد يكون بين الامام وبين اهل الذمة انتبه معي الجزية عقد يكون بين الامام وبين اهل الذمة هذا العقد له خمسة اركان - 00:23:25

عاهد من العاهد الامام ومعقود له اهل ذمة صح عاهد ومعقود له ومال ما له وصيغة ومكان يصلح لتقريرهم ومكان يصلح لتقريرهم. كم هذه خمسة كتبت يا ابا حيدر مرة اخرى عاهد - 00:23:52

عاهد ومعقود له عاهد ومعقود له ومال وصيغة ومال وصيغة ومكان يصلح لتقريرهم خمسة كتبت يا استاذ قدرني اقرأ لو سمحت. نعم. الاول احسنت وهو الامام الثاني المعقود له وهم اهل الذمة - 00:24:29

والثالث؟ المال. المال وهو دينار او اكثر ندبا او اقل عند طعنا سيأتي. نعم الرابع الصيغة والخامس مكان يصلح لتقريرهم. لان اهل

الذمة لا يقرون على البقاء في الحجاز قال النبي صلى الله عليه وسلم اخرجوا اليهود والنصارى من جزيرة العرب - [00:25:10](#)

وفسر فقهاء الشافعية جزيرة العرب بارض الحجاز لان اليهود والنصارى كانوا موجودون في اليمن. كانوا موجودين في اليمن فقالوا المراد بارض الحجاز جزيرة آآ مراد بجزيرة العرب ارض الحجاز. اذا لا لا يعقد عقد الجزية - [00:25:42](#)

حتى يسكن اهل الذمة في الحجاز. لا فهم يا شيوخ ولا لأ؟ واضحة. اذا كم اركان هذه؟ والجزية مذكورة في القرآن يقول الله سبحانه وتعالى قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله - [00:26:06](#)

ولا يدينون دين الحق من الذين اوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون وسميت الجزية بالزيتان مأخوذة من الجزاء لاننا نكف عن قتالهم جزاء اعطائهم المال لنا فهتمم - [00:26:29](#)

لاننا نكف عن قتالهم جزاء ماذا؟ مقابل ماذا مقابل ماذا؟ مقابل اعطاء المال لنا فهتمم؟ ولذلك الجزية لها فوائد الفائدة الاول الفائدة الاولى ان فيها اعانة للمسلمين. كيف اعانة للمسلمين - [00:26:53](#)

من اي وجه اعانة للمسلمين من من جهة تحصيل المال الفائدة الاولى ان فيها اعانة للمسلمين من جهة تحصيل المال والفائدة الثانية ان فيها اهانة لهم من جهة دفعهم المال - [00:27:18](#)

والتزامهم باحكامنا صح والفائدة الثالثة انها سبب في دخولهم الاسلام لان الذي لا يريد دفع الجزية عنده طريق سهل جدا ما هو ان يسلم اذا اسلم ما في جزية اذا عندما تفرض عليهم الجزية يكون ذلك سببا - [00:27:38](#)

سببا في ماذا يكون سببا في حملهم على الدخول في الاسلام ولذلك ذكر ان عمر بن عبدالعزيز رحمه الله تعالى عندما كان خليفة ارسل له والي مصر والي حاكم مصر - [00:28:05](#)

عمر بن عبد العزيز هذا كان خليفة ووالي مصر امير. امير على مصر فقط وفي تلك الفترة اهل مصر كانوا من النصارى من الاقباط ثم اسلم كثير منهم فلما اسلموا - [00:28:25](#)

قل من يدفع الجزية كان من قبل لما كانوا نصارى يدفعون الجزية كثيرة فعندهم اموال كثيرة يعني في امير مصر هذا يجد اموال كثيرة لان عنده النصارى كثير يدفعون الجزية الان ما في - [00:28:44](#)

واضح اسلم فكتب الى عمر بن الخطاب فكتب الى عمر بن عبدالعزيز رحمه الله ان اهل مصر يدخلون في الاسلام وان الجزية قد قلت فماذا تأمر ان نصنع؟ ايش ايش نفعل - [00:29:01](#)

فقال عمر بن عبد العزيز يرد عليه ان الله بعث ان الله عز وجل بعث محمدا صلى الله عليه وسلم داعيا ولم يبعثه جابيا الله بعث نبيه صلى الله عليه وسلم بالدعوة لادخال الناس في الاسلام. ولم يبعثه ليبقى الناس على الكفر يدفعون - [00:29:18](#)

الجزية فهتمم علي ولا لا؟ يعني نحن نفرح نحن نفرح اذا دخلوا في الاسلام اذا الجزية لها فوائد اولها فيها اعانة للمسلمين وثانيها فيها اهانة لهم وثالثا فيها حملهم على الاسلام بلا قتال - [00:29:41](#)

حملهم على الاسلام بلا قتال اتضح نشوف ومن عدل الاسلام انه لم يفرض الجزء على كل احد بل فرض الجزية على من كان بالغ لا جزية عليه عاقلا فالمجنون لا جزية عليه - [00:30:04](#)

حرا فالعبد لا جزية عليه ذكرا فالمرأة لا جزية عليها له كتاب او شبهة كتاب له كتاب كيهودي او نصراني او شبهة كتاب كمجوسي بخلاف من كان من عباد الاوثان - [00:30:27](#)

فان الجزية لا تؤخذ منه لان هذا بيننا وبينه القتال واضح او لا الان سيذكر لك ما الذي يترتب من احكام على الجزية فقال رحمه الله ان يطلب الكفار جزية وجب على الامام ان يجيب من طلب - [00:30:51](#)

بصيغة وذكر مال جاري ولم يجز اقل من دينار عن كل حر ذكر مكلف له كتاب ظاهر او او مختفي كذا المجوس عابد النيران ولم تجز لعابد الاوثان وما كس الامام ندبا اذ فعل حتى يزيد ماله على الاقل ويستحب عن غني اربعة - [00:31:18](#)

ونصفها عن ذي توسط معه. وليشتري الضيافة لمن يمر منا عليهم زائدا ان لم يضر وحيث صحت الزموا بشرعنا. وليعطي كل ما عليه مدعنا يرحمك الله وليعرفوا وليعرفوا باللبس للغيار جميعهم والشدة للزنا. وليمنعوا من فعل ما قد ظرنا - [00:31:49](#)

وقول كفر يسمعون له لنا. ومن ركوب الخير مع رفع البناء عن مسلم وما يساوي مين بنا؟ مين وما يساوي من بنى هكذا هكذا عندكم من بناء ما ادري لماذا فتح الباب عندي؟ لا ادري. على كل حال. قال هنا - [00:32:16](#)

ان يطلب الكفار جزية وجب. هؤلاء المعقود عليهم او المعقود لهم معقود لهم ان يطلب الكفار جزية وجب على الامام وجب على الامام واجب وجب على الامام ان يجيب من طلب عقد الجزية - [00:32:42](#)

حقنا للدماء اذا حكم الجزية هذا مخصص لعموم قول النبي صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فان هذا الحديث بعمومه يدل على وجوب مقاتلة كل الكفار - [00:33:04](#)

الى ان يسلموا. صح امرت ان اقاتله الناصع الناس عام يشمل الكتابي وغير الكتابي فتكون الاية التي في سورة براءة حتى يعطوا الجزية عن يد مخصصة مخصصة لعموم هذا الحديث - [00:33:28](#)

اتضح تكون الاية مخصصة لعموم هذا الحديث لذلك يا اخواني تنبهوا معي ان علة قتالنا للكفار ليس الكفر نحن لا نقاتل الكفار لانهم كفار فهمتم المسلمون لا يقاتلون الكفار لانهم كفار. لو ان المسلمين يقاتلون الكفار لانهم كفار. لقاتلنا كل الكفار حتى اهل الذمة - [00:33:52](#)

لأنهم كفار ولو كان المسلمون يقاتلون الكفار لعله الكفر لقتلوا حتى النساء والصبيان صح اذا نحن لا نقاتل الكفار لعله الكفر وانما نقاتل من صد عن دين الله واضح انما يقاتل المسلمون الكفار الذين يصدون عن اقبال دين الله واعلاء كلمة الله في الارض. هؤلاء - [00:34:26](#)

او هذه علة قتال الكفار فهمتموا علي ولا لا؟ لان بعض الناس يظن ان المسلمين يقاتلون الكفار لانهم كفار هذا غير صحيح وهذا فهم بعض الناس يظنه من الاسلام فيشنع به على الاسلام. فيقول ان الاسلام هذا دين قتال - [00:34:58](#)

ووحشية ولا يمكن ان يعيش غير المسلمين مع المسلمين. لا يمكن. لان لان الاسلام يرى قتل جميع الكفار هذا غير صحيح هذا اتهام قبيح من شخص جاهل او حاقد على الاسلام - [00:35:23](#)

والا فاهل الذمة عاشوا على مر تاريخ الاسلام في بلاد المسلمين وانظر بعث النبي صلى الله عليه وسلم معاذنا الى اليمن سيدنا معاذ وقال انك تأتي قوما اهل الكتاب وعاش النصارى مع المسلمين في بلاد الشام. وعاش النصارى مع المسلمين في بلاد مصر. وعاش النصارى مع المسلمين في بلادي - [00:35:43](#)

شمال افريقيا وفي بلاد الاندلس الى ايام الدولة العثمانية واضح هذا موجود هذا موجود وكانوا يعطون الجزية ويعيشون لهم حقوق وعليهم واجبات. كما سيأتي بيان بعضها وبعض الناس هو متحمس للاسلام - [00:36:09](#)

متحمس للاسلام لكنه تحمس للاسلام بجهل وظن ان الاسلام يأمرنا بقتل كل كافر وهذا غير صحيح ايضا الاسلام لا يأمرنا بقتل كل كافر ولو كان الامر كذلك لما شرعت الجزية اصلا - [00:36:33](#)

ولو كان الامر كذلك لما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء في الحرب اتضح اذا علة قتال الكفار ليس الكفر وانما صدهم لاعلاء او وانما وقوفهم ضد انتشار دين الله في الارض ومنعهم ان تكون كلمة الله عالية في الارض - [00:36:53](#)

فهمتم؟ ايوا. تنبهوا لهذا اذا تقرر هذا بارك الله فيكم فقال هنا ان يطلب الكفار جزية وجب على الامام ان يجيب من طلب بصيغة وذكر مال جاري هذا الركن الثالث المال - [00:37:21](#)

ولم يجز اقل من دينار. هيا انتبه معي لا يجوز ان يأخذ الامام منهم اقل من دينار الدينار كم يساوي؟ بالجرامات اربعة جرام وربع صح؟ اربعة وربع جميل المسلمون اذا كانوا في حال قوة - [00:37:43](#)

اذا كانوا في حال قوة الامام يجب عليه ان يأخذ من اهل الذمة من كل واحد دينار. ولا يجوز النقص هذا وجوبا واضح؟ واذا كان المسلمون في حالة ضعف فيجوز ان ينقص عن الدينار - [00:38:06](#)

اذا هنا لما قال ولم يجوز اقل من دينار اي في حال قوتنا اما في حال ضعفنا فيجوز النقص على الدينار بحسب المصلحة. كتبتمه؟ بسم الله لا يجوز النقص على الدينار متى - [00:38:26](#)

في حال قوتنا. اما في حال ضعفنا فيجوز النقص على الدينار بحسب المصلحة اذا اقل الواجب في حال القوة كم دينار هل يجوز النقص على الدينار في حال القوة هل يجوز النقص على الدينار في حال الضعف؟ نعم - [00:38:46](#)

اقل الواجب في حال القوى الدينار. لكن هل يمكن ان الامام في حال القوة يطلب منهم اكثر من دينار نعم بل يستحب يستحب في حال القوة ان يطلب اكثر من دينار في السنة - [00:39:09](#)

فاذا كان الشخص غنيا طلب منه اربع دنانير واذا كان متوسطا طلب منه دينارين استحبابا. واذا كان فقيرا طلب منه دينار. واضح؟ فقال هناك عن كل حر ممن يأخذها ممن يأخذ الجزية؟ طبعا الجزية هكذا الجزية لها اطلاقان - [00:39:26](#)

الاطلاق الاول الجزية هي العقد الاطلاق الثاني الجزية هي المال المأخوذ المال المأخوذ هذا يسمى جزية والعقد يسمى جزية الله عز وجل لما قال في الاية الكريمة حتى يعطوا الجزية. ما المراد بالجزية هنا - [00:39:51](#)

المال واضح؟ فقال هنا بارك الله فيكم قال عن كل حر فهل تؤخذ الجزية من العبد لا ذكر هل تؤخذ من الانثى؟ لا مكلف هل تؤخذ من الصبي والمجنون؟ لا له كتاب ظاهر او - [00:40:10](#)

او مختفي يعني لو جبهة كتاب كذا المجوس ولذلك النبي صلى الله عليه وسلم اخذ الجزية من مجوس هجر مجوس يعبدون النار ومع ذلك اخذ الجزية منهم وقال سنوا بهم سنة اهل الكتاب - [00:40:30](#)

اي اجعلوا لهم حكم اهل الكتاب كما ان الجزية تؤخذ من اهل الكتاب كذلك تؤخذ من هؤلاء فقال هنا كذا المجوس عابد النيران ولم تجز لعابد الاوثان. اي لا يجوز عقد الجزية لمن يعبد الاوثان والاصنام والشمس والقمر والبقر - [00:40:51](#)

ونحوها هؤلاء ليس لهم شبهة لا كتاب ولا شبهة كتاب ثم قال وما كسا ما معنى ما كسى اي طلب الزيادة ما كسأى طلب الامام الزيادة قال وما كسى الامام ندبا. شف ما حكم المماكسة هذه؟ مستحبة - [00:41:15](#)

في حال قوتنا الواجب ان يأخذ دينار. طيب ما حكم الزيادة على الدينار؟ هذا مستحب وما كسى الامام ندبا اذ فعل حتى يزيد مالها على الاقل يزيد مال الجزء على الاقل. اتضح ايش - [00:41:45](#)

شيوخ ثم قال ويستحب عن غني اربعة ونصفها عن ذي توسط معه الغني يستحب منه اربع دنانير في السنة والمتوسط يأخذ منه دينارين في السنة ويستحب للامام شيء اخر. ما هو؟ قال وليشترط وليشتر الضيافة لمن يمر منا عليهم - [00:42:02](#)

زائدا ان لم يضر يقول لهم استحبابا يلزمكم ان تقوموا بضيافة من يمر عليكم من المسافرين المسلمين فاذا مر المسافرون بقريتهم اي بقرية اهل الذمة يقومون بضيافتهم يشترط الامام عليهم ان يضيفوهم ثلاثة ايام لكن هذا مندوب ليس واجبا - [00:42:33](#)

هذا الشرط من الامام مندوب تمام قال ان لم يضر اي ان لم يترتب على هذا الشرط ضرر وليشترى الضيافة لمن يمر منا عليهم زائدا ان لم يضر اتضح فاذا - [00:43:02](#)

استوفت الجزية اركانها وشروطها ما الذي يترتب عليها تترتب احكام سيذكرها الان الحكم الاول قال وحيث صحت اي حيث صحت الجزية. الزموا بشرعنا وليعطي كل ما عليه مذعنا اذا صحت الجزية الزموا بشرعنا. ما معنى الزموا بشرعنا - [00:43:22](#)

اي حكم شرعنا عليهم فيما يعتقدونه فيما يعتقدونه فمثلا اليهود والنصارى يعتقدون تحريم الزنا فيلزمون بتحريم الزنا ويعتقدون تحريم السرقة فيلزمون بتحريم السرقة لكن النصارى لا يعتقدون تحريم الخمر فلا يلزمون - [00:43:56](#)

بتحريم الخمر بل لهم ان يشربوا الخمر لكن في الخفاء لا في الاعلام والمجوس لا يعتقدون حرمة نكاح المحارم عندهم زواج المحارم عندهم مجوس جائز في دينهم فلا يمنعون منه لانهم لا يعتقدون تحريمهم. لكن ما اعتقدوا تحريمه يلزمون به - [00:44:31](#)

فهمتم؟ هذا الامر الاول قال وحيث صحت الزموا بشرعنا. الثاني وليعطي كل ما عليه مزعلا هذا الثاني كل واحد منهم يعطي ما وجب عليه من دينار او دينارين او اربعة - [00:45:02](#)

مذعنا اي خاضعا لاحكامنا الثالث قال وليعرفوا باللبس للغيار جميعهم والشدة للزنا الغيار انهم يضعون علامات على البستهم من خلال هذه العلامات تعرف ديانتهم واضح فمثلا يوضع للنصارى على الكتف خرقة صغيرة زرقاء - [00:45:21](#)

لتعرف ان هذا نصراني واليهود خرقة صغيرة قطعة قماش صغيرة صفراء والمجوس حمراء او سوداء بحيث انك تعرف اذا خرجت الى السوق اذا مررت بينهم تعرف هذا من اي دين هل هو من النصارى او من اليهود او من المجوس - [00:45:58](#)

فهمت وهذا كان موجودا الى ايام الخلافة العثمانية وقال بعض الفقهاء انه في زمانهم يعني قبل نحو مئة سنة مئة وعشرين سنة هكذا تقريبا صار لا يعلقون هنا القماش وانما يلبسون - [00:46:23](#)

القبعات والعمائم بذات الالوان فاليهود يلبسون العمائم الصفراء والنصارى الزرقاء والمجوس الحمراء سوداء هذا الغيار يعني علامة يعرف انهم ليسوا من المسلمين واضح؟ طيب وكذلك يشد الزنار والزنار عبارة عن خيط غليظ - [00:46:46](#)

لونه ابيض وفيه الوان اخرى. يربط على الوسط من فوق الثياب واضح؟ يربط على الوسط من فوق الثياب ايضا يلزمون بلبسه حتى يعرف ان هذا ليس من المسلمين كم هذا كم احكام؟ ترتبت - [00:47:14](#)

ثلاثة قال وحيث صحت الزموا بشرعنا. الاول. وليعطي كل ما عليه مذعنا. الثاني وليعرفوا باللبس للغيار للغيار الثالث. جميعهم وشد لزنار. الرابع وليمنعوا من فعل ما قد ظرنا يمنع من كل فعل يضر المسلمين - [00:47:33](#)

من ذلك انهم يمنعون من المجاهرة بشرب الخمر او بحمدها او ببيعها يمنعون من ذلك لان هذا الفعل يضر بالمسلمين هذا الامر الرابع وكذلك يمنعون من ان يكونوا جواسيس لاعدائنا من الكفار - [00:47:57](#)

هذا يضر المسلمين واضح قال هنا وقول كفر يسمعوننا لنا النصارى لهم اقوال كفرية كقولهم بالتثنيف وقولهم ان المسيح عليه الصلاة والسلام ابن الله. ونحو ذلك يمنعون من من ايش قال؟ يمنعون من اسماعنا هذه الاقوال. لكن اذا قالوها فيما بينهم لا بأس - [00:48:24](#)

هذه هم يعتقدونها من دينهم لكن لا يسمعوننا هذه الاقوال لا يجهرن بها امام المسلمين. هذا الامر الخامس هذا الامر الخامس قال السادس ومن ركوب الخيل اي ويمنعون من ركوب الخيل - [00:48:55](#)

يمنعون من ركوب الخيل. لان ركوب الخيل شأن اهل العزة واهل الفخر وهذا لا يليق بهم وظاهر كلام ناظم انهم يمنعون من ركوب الخيل ولو كانت الخيل دنيئة يعني حتى لو كانت الخيل دنيئة يمنعون. لانه اطلق - [00:49:17](#)

ومفهوم كلامه انهم لا يمنعون من ركوب الحمير والبغال لان لانه خص المنع بالخيل فقال ومن ركوب الخيل الامر السادس الان ويمنعون من رفع البناء عن مسلم او مساواة المسلمين في البناء - [00:49:43](#)

اي ان يكون بناؤهم فوق بناء المسلمين او بناؤهم يساوي بناء المسلمين يمنعون من ذلك. بل يكون بناؤهم اقل من بناء المسلمين ومحل هذا اذا كانوا في قرية مع المسلمين - [00:50:07](#)

في نفس القرية. اما لو كانوا في قرية وحدهم واضح؟ اذا كانوا في قرية وحدهم فلم ان يرفعوا وهذي مرة معنا لو تذكرون في باب الصلح عند الحقوق المشتركة وفي الزبد يقول وجاز اشراع جناح معتلي لمسلم في نافذ من سبل - [00:50:22](#)

وجاز اشراعه جناح معتني لمسلم خرج غير مسلم وجاز اشراعه جناح معتلي لمسلم في نافذ من سبلي لم يؤذي من مر وقدم بابك وجاز تأخير باذن الشركاء فقال هنا ومن ركوب الخيل مع رفع البناء عن مسلم وما يساوي من - [00:50:46](#)

من بناء او لعلها من بنى والله اعلم انتهينا من هذا الكتاب لنشرع في الدرس القادم في كتاب جديد كتاب الصيد والذبائح والله اعلم وصل اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين والحمد لله رب العالمين - [00:51:12](#)

- [00:51:34](#)